

الاعتدال في الإنفاق



السبت 8 أغسطس 2020 07:52 م

كتب: د. يوسف القرضاوي

عنى الإسلام بترشيد الاستهلاك، والحث على الاعتدال في الإنفاق، وهو ما وصف الله به عباد الرحمن المقربين إليه: {وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا} (الفرقان:67)، وما أمر به في وصايا الحكمة من سورة الإسراء: {وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا} (الإسراء:29).

ويتحتم ذلك ويتأكد إذا قلت الموارد كما في أيام القحط والمجاعات، وهو ما أشار إليه القرآن في قصة يوسف، من تقليل الاستهلاك في السنوات السبع الخيبة حتى يكون هناك مجال للدخار: {فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ} (يوسف:47)، ثم تقليل الاستهلاك مرة أخرى في السنوات السبع العجاف، بحكم الضرورة وتوزيع المدخر على سنوات الأزمة جميعاً: {ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَخُونُونَ} (يوسف:48)، وفي التعبير بقوله: {مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ} ما يدل على أن ما يستهلك إنما يتم بحساب وتقدير، فهم الذين يقدمون، وهذا دليل القصد.

وقد هم أمير المؤمنين عمر الفاروق في عام المجاعة، أن يضيف إلى كل بيت عندهم بقايا الخصب مثلهم في العدد، ممن ساء حالهم، ونضبت مواردهم، وقال: "إن الناس لا يهلكون على أنصاف بطونهم"، وهو ما أومأ إليه الحديث النبوي: "طعام الواحد يكفى الاثنين، وطعام الاثنين يكفى الأربعة". إن قاعدة "الاستخلاف" التي ذكرناها من قبل تجعل المسلم مفيداً في استهلاكه وإنفاقه للمال، كما قيده في تثيره وتنميته.

إن الإسلام لا يحرم على المسلم طبقات الحياة، كما حرمتها بعض الديانات والفلسفات، كالبرهمية الهندية، والمانوية الفارسية، والرواقية اليونانية، والرواقية النصرانية. إنما يحرم الاعتداء في الاستمتاع بها، أو الإسراف في تناولها.

يقول تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} (المائدة:87)، ويقول عز وجل: {وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا * إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ ۗ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا} (الإسراء:26-27)، والفرق بين التبذير والإسراف أن الإسراف تجاوز الحد في الحلال، والتبذير: الإنفاق في الحرام، ولو كان درهماً واحداً.

ومن هنا يجب مراعاة المبادئ التالية في النفقة:

الإنفاق على النفس والأهل:

(أ) فلا يجوز لصاحب المال أن يغفل عن الإنفاق الواجب على نفسه وأهله شحاً وبخلًا، أو تقشفاً وتزهداً، فالإسلام ينهى عن الشح ويحذر منه، ويجعله مصدراً لفساد عريض، وفي الحديث: "ياكم والشح، وإنما هلك من كان قبلكم بالشح: أمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالبخل فبخلوا، وأمرهم بالفجور ففجروا".

كما يهيب من الرهبة وتحريم المتعة الحلال، ويسمى الملابس الجميلة ونحوها: {زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ}، كما يسمى المآكل والمشرب: الطيبات من الرزق، وهى تسمية يكنى بها عن المدح والرضا، وينكر أشد الإنكار على من حرّمها على نفسه أو غيره: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ} (الأعراف:32)، {يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ۗ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ} (الأعراف:31).

وقال صلى الله عليه وسلم: "إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده"، ولما سأله أحد الصحابة: أنه أولع بالجمال، ويحب أن يكون ثوبه حسناً، ونعله حسنه، فهل هذا من الكبر؟ قال: "لا، إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق، وغمط الناس".

لزوم الإنفاق في الحقوق الواجبة:

(ب) ولا يجوز له أن يخل بالحقوق الواجبة عليه في ماله، سواء، أكانت حقوقاً ثابتة، كالزكاة ونفقات الوالدين والأقارب الفقراء، أم حقوقاً عارضة، كقرى الضيف، وإعارة الماعون، وإغاثة المضطر، والإعطاء في النوازل التي تنزل بالأمّة أو ببلد هو فيها، كالحروب والمجاعات والحريق، وكفاية فقراء، بلده بما لا بد لهم منه من حاجات المعيشة، من مطعم وملبس ومسكن وعلاج، ونحو ذلك.

والإسلام يؤكد أهمية هذه الحقوق، حتى إنه ليجيز شهر السلاح من أجلها، وقد قاتل أبو بكر ومعها الصحابة من أجل حق الزكاة، وأباح النبي (صلى الله عليه وسلم) للضيف أن يأخذ حق القرى كنزل بهم ولو بالقوة، وعلى المسلمين أن يشدوا أزره في ذلك. قال: "أيما ضيف نزل بقوم فأصبح الضيف محروماً، فله أن يأخذ بقدر قرأه، ولا حرج عليه"، وأباح عامة الفقهاء للمضطر إلى الماء والقوت، أن يقتل من منعهما عنه بغير حق.

الموازنة بين الدخل والإنفاق:

(ج) كما يجب عليه أن يوازن بين دخله وإنفاقه، فلا ينفق عشرة ودخله ثمانية، فيضطر إلى الاستقراض، وتحمل منة الدائن، والدين همّ بالليل ومذلة بالنهار، وكان النبي، يستعذب بالله من المغرم (الدين)، معللاً ذلك بأن الرجل إذا غرم حدّث فكذب، ووعده فأخلف، كما في صحيح البخاري.

فإنفاق المرء أكثر مما تطيقه ثروته ودخله، هو من الإسراف المذموم، قال تعالى: {وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ}. وفى الحديث: "كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا؛ ما لم يخالطه إسراف ولا مخيلة" رواه النسائي وابن ماجه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وهذا في الإنفاق على المباحات، أما المحرمات فكل درهم ينفق فيها يدخل في باب التبذير.

وأما الطاعات كالصدقة والجهاد والمشروعات الخيرية، فلا إسراف فيها ما لم يضيع حقاً أو يوجب منها، كحق عياله أو غريمه، أو نفقة واجبة عليه، أو نحو ذلك. ولهذا حين قيل لبعض الأسخياء المنفقين في الصالحات: لا خير في الإسراف، كان جوابه: لا إسراف في الخير.

والإسلام يعطي الحاكم الحق في "الحَجْر" على كل سفيه متلاف، يبعثر المال في غير وجهه، لأن للامّة حقاً في هذا المال، فحظه يعود عليها بالمنافع، واضاعته يرجع عليها بالضرر، ولهذا أضاف الله أموال السفهاء إلى الأمة فقال: {وَلَا تَوَدُّوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا} (النساء:5).

حرب على الترف والمترفين:

(د) وهناك نوع من الإسراف يحرّمه الإسلام، ويشتد في تحريمه ومقاومته، لما فيه من إفساد حياة الفرد، وحياة الجماعة، ذلك هو ما سماه الإسلام "الترف" وهو التوسع في ألوان التمتع، وأسباب الرفاهية، مما يملأ البطن من مطاعم ومشارب، وما يغشى الأبدان من حلى وحلل، وما يغمر البيوت من أثاث ورياش، وتحف وتمائيل، وأدوات فضية وزهبية وغير ذلك.

إن القرآن يعتبر الترف أول المعوقات التي تحول بين الناس وبين اتباع الحق، لأن الترف لم يدع لأصحابه متسعاً لغير شهوراتهم، ومتعمهم، فمن دعاهم إلى غير ذلك، عادوه وقاوموه، قال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّنْ نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ} (سبأ:34).

والترف له لوازمه من اللهو والعبث والمجون، وله تأثيره في إشاعة الميوعة والطراوة في أبناء الأمة، مما يؤدي بعد حين إلى انحلال أخلاقها وتفسخ روابطها، واتساع الهوة بين أبنائها، نتيجة لحرمان الأكرية وتمتع الأقلية بما لا عين رأت ولا أذن سمعت، من الكماليات وما بعد الكماليات، ومن هنا تستحق الجماعة كلها الهلاك والعذاب، المترفون لترفهم، والآخرون لسكوتهم أو ممالأتهم: {وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا} (الإسراء:16).

إن القرآن يحدثنا أن الترف كان هو المسؤول الأول عما أصاب كثيراً من الأمم من عقاب وبلائه، فحرمت من النصر، وحقت عليها كلمة العذاب: {حَتَّىٰ إِذَا آخَذْنَا مُتْرَفِيهِم بِالْعَذَابِ إِذَا هُمْ يَجَازُونَ * لَا تَجَازُوا الْيَوْمَ إِنَّكُمْ مِنَّا لَا تُنصِرُونَ} (المؤمنون:64-65)، {وَكَمْ قَصَمْنَا مِن قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنْشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ * فَلَمَّا أَصَابُوا بَأْسَنَا إِذَا هُمْ مِنْهَا يَرْكُضُونَ * لَا تَرَكَضُوا وَارْجِعُوا إِلَىٰ مَا أَنْزَلْتُمْ فِيهِ وَمَسَاكِينِكُمْ لِغَلْمِكُمْ تَسْأَلُونَ} (الأنبياء:11-13).

الاعتدال في النفقات الحكومية:

وإذا كان الاعتدال مطلوباً في نفقة الفرد على نفسه، فهو مطلوب كذلك في النفقات الحكومية، ابتداء من رئيس الدولة فمن دونه، بل ينبغي على إمام المسلمين - أميرهم ورئيسهم - أن يكون أسوة لهم في التعفف عن مال الدولة، والتقليل من مظاهر النعيم والأبهة. وقد كان النبي (صلى الله عليه وسلم) - وهو إمام المسلمين - أول من يجوع وآخر من يشبع.

قال أبو هريرة: "خرج رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير". وقالت عائشة: "ما شبع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ثلاثة أيام متوالية، ولو شتت لنا لشبعا، ولكنه كان يؤثر على نفسه".

ورفض أن يتخذ فراشاً، وكانت وسادته حشوها ليف، ونام على الحصير حتى أثر في جنبه، وتوفى وهو يلبس كساء ملبداً وإزاراً غليظاً. وكذلك كان أبو بكر وعمر وعلي - رضي الله عنهم - حتى قال عمر: ما أنا وهذا المال - مال الدولة - إلا كولي اليتيم، إن استغنيت استعفت، وإن افتقرت أكلت بالمعروف.

ولا نريد من رؤسائنا وأمرائنا أن يكونوا مثل أولئك الأكابر، ولكن نريد منهم أن يتقوا الله في المال العام، ولا يحابوا به الأقارب والأصحاب والموالين وأبواق النفاق. إن كثيراً من الملوك والرؤساء والأمراء في ديارنا يحسبون أن مال الدولة ملك لهم، ومن حقهم أن يتصرفوا فيه كيف يشاؤون. وقلما يوجد من يحاسبهم. حتى البلاد التي توجد فيها هيئات برلمانية ورقابية ومحاسبية، لا تستطيع أن تمس ما يتعلق برئيس الدولة، أو بجهاز مخابراته، وأجهزة أمنه، أو بالجيش وما ينفق عليه.

وهناك جهات ينفق فيها المال بغير حساب، وبدون تقيّد، ولا يكاد يسألها أحد، مثل الإعلام والرياضة وأمن الدولة، أي أمن الحاكم ونظامه وجماعته. على حين يفتقر كل التقدير، ويضيق أشد التضيق على جهات أخرى، مثل التعليم والصحة والمواصلات والخدمات الأساسية لجمهور الناس.

إن الشرع يوجب الموازنة بين المصالح بعضها وبعض، وتقديم الضروري منها على الحاجي، وتقديم الحاجي على التحسيني، وتقديم ما يخدم الجمهور الأعظم من الناس على ما يخدم فئة محدودة. وما فيه مصلحة الفقراء والمستضعفين على ما فيه مصلحة الكبراء والموسرين.

.....

* من كتاب "ملاحم المجتمع المسلم الذي ننشده" لفضيلة الشيخ.

